

مفاوضات تجري إما مباشرة أو مع لجنة التوفيق ، بغية اجراء
تسوية نهائية لجميع المسائل المتعلقة بينها •

٦ - تصدر تعليقاتها الى لجنة التوفيق لاتخاذ التدابير بغية معاونة
الحكومات والسلطات المعنية ، لاحراز تسوية نهائية لجميع
المسائل المتعلقة بينها •

٧ - تقرر وجوب حماية الأماكن المقدسة - بما فيها الناصرة والمواقع
والأبنية الدينية في فلسطين ، وتأمين حرية الوصول إليها وفقاً
للحقوق القائمة ، والعرف التاريخي ، ووجوب اخضاع الترتيبات
المعمولة لهذه الغاية لاشراف الأمم المتحدة الفعلي • وعلى لجنة
التوفيق التابعة للأمم المتحدة ، لدى تقديمها الى الجمعية العامة
في دورتها العادية الرابعة اقتراحاتها المفصلة بشأن نظام دولي
دائم لمنطقة القدس ، أن تتضمن توصيات بشأن الأماكن المقدسة
الموجودة في هذه المنطقة ، ووجوب طلب اللجنة من السلطات
السياسية في المناطق المعينة تقديم ضمانات رسمية ملائمة فيما
يتعلق بحماية الأماكن المقدسة في باقي فلسطين ، والوصول الى
هذه الأماكن ، وعرض هذه التعهدات على الجمعية العامة
للموافقة •

٨ - تقرر انه نظراً الى ارتباط منطقة القدس بديانات عالمية ثلاث ،
فإن هذه المنطقة ، بما في ذلك بلدية القدس الحالية ، يضاف
إليها القرى والمراكز المجاورة التي يكون أبعدا شرقاً أبوديس
وأبعدها جنوباً بيت لحم وأبعدها غرباً عين كارم (بما فيها
المنطقة المبنية في موتسا) وأبعدها شمالاً شعفاط ، يجب أن
تتمتع بمعاملة خاصة منفصلة عن معاملة مناطق فلسطين الأخرى ،
ويجب أن توضع تحت مراقبة الأمم المتحدة الفعلية •